

قرار وزارى

رقم ٥١ / ٢٠٠٣

باستثناء موسم صيد وجمع الصفيح من حكم البند (أ) من المادة (١٥)

من اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية

إستناداً إلى قانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم

السلطانى رقم ٥٣ / ٨١ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحرى وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٤ / ٩٤ وتعديلاتها ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يستثنى موسم صيد وجمع الصفيح للأعوام ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥

و ٢٠٠٦ م من حكم البند (أ) من المادة (١٥) من اللائحة التنفيذية المشار

إليها ليكون بعد إجازة عيد الفطر مباشرة ويستمر لمدة شهرين متتاليين .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

سالم بن هلال بن علي الخليلى

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر فى : ١٦ من شعبان ١٤٢٤هـ

الموافق : ١٢ من أكتوبر ٢٠٠٣م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٥٤)

الصادرة فى ١ / ١١ / ٢٠٠٣م